أوامر ملكية

أمر ملكى رقم ٢ لسنة ١٩٥٠

باعتماد ميزانية معهد فؤاد الأول للصحراء عن سنة ١٩٥٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من النظام الأساسى لمعهد فؤاد الأول للصحراء المعتمد بالمرسوم الصادر فى ١١ أبريل سنة ١٩٤٩ ؛

وعلى مشروع ميزانية هذا المعهد عن سنة ١٩٥٠ ، والمذكرة الملحقة به ؛

أمرنا بما هو آت :

١ — تعتمد ميزانية معهد فؤاد الأول للصحراء عن سنة ١٩٥٠ ، التى قدرت المصروفات فيها بمبلغ ٢٢,٦٠٠ جنيه (اثنين وعشرين ألفا وستمائة جنيه مصرى) حسب الجدول المرافق لأمرنا هذا ، على أن تؤخذ هذه المصروفات من فاضل ريع الوقف الخاص بالصرف على المعهد المذكور.

٢ — على مدير الأوقاف الخصوصية الملكية ورئيس مجلس إدارة المعهد تنفيذ أمرنا هذا ؛

صدر بقصر القبة فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (١١ يناير سنة ١٩٥٠)

فاروق

أمر ملكى رقم ٣ لسنة ١٩٥٠

العفو عن الآثار الجنائية المرتبة على العقوبة المحكوم بها على : محمد على ابراهيم افندى فى الجناية رقم ٣١١ مركز أسيوط سنة ١٩٣٣

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤٣ من الدستور ؛

وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات ؛

وبناء على ماعرضه علينا وزير العدل ؛

أمرنا بما هو آت

١ — نعفى عن الآثار الجنائية المترتبة على العقوبة المحكوم بها من محكمة جنايات أسيوط فى ١٧ ابريل سنة ١٩٣٥ على : محمد على ابراهيم افندى ، فى الجناية رقم ٣١١ مركز أسيوط سنة ١٩٣٣

٢ — على وزير العدل تنفيذ أمرنا هذا ؛

صدر بقصر القبة فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (١١ يناير سنة ١٩٥٠)

فاروق

أمر ملكى رقم ٧ لسنة ١٩٥٠

بتوكيل حضرة صاحب المعالى عثمان محرم باشا وزير الأشغال العمومية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤٣ من الدستور ؛

وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات ؛

وبناء على ماعرضه علينا وزير العدل ؛

أمرنا بما هو آت :

١ — نعفو عن الآثار الجنائية المترتبة على العقوبة المحكوم بها على : محمد على ابراهيم افندى فى الجناية رقم ٣١١ مركز أسيوط سنة ١٩٣٣

٢ — على وزير العدل تنفيذ أمرنا هذا ؛

صدر بقصر القبة فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (١١ يناير سنة ١٩٥٠)

فاروق

أمر ملكى رقم ٨ لسنة ١٩٥٠

بتوكيل حضرة صاحب المعالى يس أحمد باشا وزير الأوقاف فى إدارة الأوقاف

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤٣ من الدستور ؛

وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات ؛

وبناء على ماعرضه علينا وزير العدل ؛

أمرنا بما هو آت :

١ — نعفى عن الآثار الجنائية المترتبة على العقوبة المحكوم بها من محكمة جنايات أسيوط فى ١٧ ابريل سنة ١٩٣٥ على : محمد على ابراهيم افندى فى الجناية رقم ٣١١ مركز أسيوط سنة ١٩٣٣

٢ — على وزير العدل تنفيذ أمرنا هذا ؛

صدر بقصر القبة فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (١١ يناير سنة ١٩٥٠)

فاروق

أمر ملكى رقم ٩ لسنة ١٩٥٠

بتوكيل حضرة صاحب المعالى يس أحمد باشا وزير الأوقاف فى إدارة الأوقاف

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤٣ من الدستور ؛

وبناء على ما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد اقتضت إرادتنا توكيلكم عنا فى إدارة الأوقاف المشمولة بنظارنا وتابعة لوزارة الأوقاف ، وفى قبول النظر على الأوقاف التى تحول إدارتها على الوزارة من طرف القضاة وتحرير التقارير المقتضية عنها باسمنا فى الأحوال التى تستلزم ذلك ، وفى المرافعات المختصة بهذه الأوقاف ، وتوكيل من توكلونه عنكم فى ذلك ، مع توكيلكم أيضا فى ادارة سائر الأوقاف المنسوب نظرها لنا ومحولة على الوزارة لإدارتها ، ورخصنا لكم فى جميع ماهو مرخص للوزارة من قبل ، مع زيادة ماترون زيادته على مرتبات الخدمة المرتبين بالمساجد ولوازمات المساجد والأضرحة والزوايا وغيرها أو ترميمات أو نحوه أو صرف على الفقراء وسائر ما يماثل ذلك بالصورة التى تستحسنوها بغير توقف فى

أمرنا بما هو آت

١ — نعفى عن الآثار الجنائية المترتبة على العقوبة المحكوم بها من محكمة جنايات أسيوط فى ١٧ ابريل سنة ١٩٣٥ على : محمد على ابراهيم افندى ، فى الجناية رقم ٣١١ مركز أسيوط سنة ١٩٣٣

٢ — على وزير العدل تنفيذ أمرنا هذا ؛

صدر بقصر القبة فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (١١ يناير سنة ١٩٥٠)

فاروق

أمر ملكى رقم ٧ لسنة ١٩٥٠

بتوكيل حضرة صاحب المعالى عثمان محرم باشا وزير الأشغال العمومية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤٣ من الدستور ؛

وبناء على ما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد اقتضت إرادتنا توكيلكم عنا فى توقيع المستوغات الشرعية اللازمة لتحرير حجج تمليك الأراضى السابق إعطاؤها لاشخاص بوجه الإنعام بمدينة حلوان بموجب الشروط الجديدة أو القديمة والتى تعطى بعد الآن ويتم بناؤها على الشروط المقررة والأوامر السابق صدورها فى هذا الشأن ، كما أننا صرحنا لكم بتوكيل من ينوب عنكم فيما ذكر .

وأصدرنا أمرنا هذا لمعاليكم بذلك للاجراء بمقتضاه ؛

صدر بقصر القبة فى ٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (١٢ يناير سنة ١٩٥٠)

فاروق

أمر ملكى رقم ٨ لسنة ١٩٥٠

بتوكيل حضرة صاحب المعالى يس أحمد باشا وزير الأوقاف فى إدارة الأوقاف

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤٣ من الدستور ؛

وبناء على ما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد اقتضت إرادتنا توكيلكم عنا فى إدارة الأوقاف المشمولة بنظارنا وتابعة لوزارة الأوقاف ، وفى قبول النظر على الأوقاف التى تحول إدارتها على الوزارة من طرف القضاة وتحرير التقارير المقتضية عنها باسمنا فى الأحوال التى تستلزم ذلك ، وفى المرافعات المختصة بهذه الأوقاف ، وتوكيل من توكلونه عنكم فى ذلك ، مع توكيلكم أيضا فى ادارة سائر الأوقاف المنسوب نظرها لنا ومحولة على الوزارة لإدارتها ، ورخصنا لكم فى جميع ماهو مرخص للوزارة من قبل ، مع زيادة ماترون زيادته على مرتبات الخدمة المرتبين بالمساجد ولوازمات المساجد والأضرحة والزوايا وغيرها أو ترميمات أو نحوه أو صرف على الفقراء وسائر ما يماثل ذلك بالصورة التى تستحسنوها بغير توقف فى